

انه ان كان القاص اذا ارشع لا ينفذ قضاءه فيما ارشع فانه اذا
 اخذ القاص القضاء بالرشق لا يصير قاصيا ولو قضى لا ينفذ
 قضاءه روي عن ابي بصير بن مينة انه قيل له الرشوة حرام
 ثم تكلم في قال لا انا بكم من الرشوة ان لم يمشوا رشوة
 الشغل ما ليس لك ان تدفع حقا قد تركه واما ان ترشوا
 عن دينك ودينك وملكك وملكك بالرشوة كلها فلا وهذا كما روي
 عن عبد الله بن مسعود انه كان بالجنة فرشي ديني
 ربي وقال واما الامم على القاصين روي الرفع روي
 عن ابن ابي عمير قال رسول الله من اخذ الرشوة كانت
 ستمائة بين وبين الجنة **ويجزى الصلوة خلف كل بيت**
 يعني البناء صفة يجمع المحن ويكره يجمع الاحسان التبرك
 فعل مرعى وقيل سم لكل خير يفيض صاحبه الى الجنة واهله
 التوسع في فعل الخير ما خوذ من البر **وقا ج لقوله بلامة**
 صلوا خلف كل بيت وقا ج لا انا علماء الامم كانوا يصلون
 خلف الصفة واهل الهوى واهل البدع من غير تكبر وما
 نقل من بعض السلف من المنع عن الصلوة خلف المبتدع
 في قول علي الكرامية ادراك كلامه في اهمية الصلوة خلق النبي

صل
 حوشا لغيره وبنائه ورواه
 ومالك بن جابر

بر يفتح اليا ويكسر اليا

والمبتدع

والمبتدع هذا كجواز الصلوة خلف الناس اذا لم يبدعوا
 الصلوة المبتدعة الى عهد الكفر واما اذا ادب اليه ان الكفر
 فلا كلام في عدم جواز الصلوة الكوفية سنة النبوة واصلم
 الكفر بالفتنة هو المبتدع ومنه قيل للزارع والكيل كافر وكما ان
 كافر في الشريعة الكفار ما علم بالفرو وجب الرسول به في المعزلة
 وان جعلوا الفلوات في يومنا لا نام يجوزون الصلوة خلفه لان
 الامامة عندهم علم الكفر لا وجود الايمان بغيره والافرار
 والاعمال جميعا **ويصل على كل بيت وقا ج** اذا مات على الايمان
 للاجتماع والقوله عمر لا تدعوا الى التبركوا على ما مات من اهل الجنة
 فان قيل امثال هذه المسائل التي المسائل المذكورة من جواز الصلوة
 خلف كل بيت وقا ج وغير ذلك اعلم من فروغ الفقه فلا وجه
 لا يبر او كان اصول الكلام وان اراد ان اعتقاد صفة ذلك
 واجب فهذا من الاصول التي اصول الكلام في مسائل ذكرها قلنا انه
 ان انصت لما فرغ من مقاصد علم الكلام من مباحث الآيات والفتن
 والافعال والمعاد الاخرة والنبوة والامامة على قانوا اهل
 الصلوة وطريق السنة والجماعة حاول التبرك على يد من ان
 من المسائل كما يقال احباب الارض يبدعون المطر ان شئ من المطر

ينذير